منهج تدريس فقه القضايا المعاصرة

بحث مقدم إلى ندوة

" **تدريس فقه القضايا المعاصرة في الجامعات السعودية** "

التي ينظمها مركز التميز البحثي للقضايا الفقهية المعاصرة

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض

١-١٤٣٣/١/٣هـ

د. صالح بن علي الشمراني

وكيل معهد البحوث العلمية للثقافة والنشر

جامعة أم القرى

١٤٣٢هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا وحبيبنا محمد النبي الأمي الأمين وعلى آله الطاهرين المبجّلين وصحابته الغرّ الميامين ومن تبعهم واقتفى أثرهم واستن سنتهم بإحسان إلى يوم الدين أما بعد :

فإن من نعم الله تعالى على هذه الأمة أن أرسل إليها خير رسله ، وأنزل عليها أفضل كتبه ، وتكفل – سبحانه – بحفظ دينه ، وقيّض لحمله أئمة صادقين ، وعلماء مخلصين ، يتقاسمون ميراث رسول الله ﷺ في العقائد والأحكام والأخلاق والسلوك ، حتى تسنى للناس أن يعبدوا ربهم على هدى وبصيرة ، وقد واكبت الشريعة المستجدات من خلال أصلين عظيمين :

أولهما : النصوص الخاصة : وذلك في ثوابت الدين التي لا تقبل التغيير ولا التبديل.

وثانيهما : النصوص والقواعد العامة : فيما يقبل التغير والتجدد ، بتغير العلة والزمان والمكان ، والأحوال والأعراف[1].

وذلك أن هذه الشريعة قد اتسمت بصفات تؤهلها للريادة والحياة وقيادة البشرية بكمالها وشمولها وإصلاحها لكل زمان ومكان ؛ كما قال تعالى: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً ... ﴾ (المائدة٣) ، وقال : ﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ (الشورى١٠) ، وقال : ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي الأَرْضِ وَلاَ طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلاَّ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم مَّا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِن شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴾(الأنعام٣٨) ، وقال : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾(النحل٨٩) ، ولقد جاء رسول الله ﷺ بسنن الهدى التي ما جاوزت من أمور الناس شيئا ابتداء بأصول الدين العظام ، ومبانيه الجسام ، المتمثلة في أركان الإيمان والإسلام ، وأحوال الدنيا

---

(١) . إغاثة اللهفان لابن القيم ٣٦٥/١ ، الموافقات ٢٣٨/٢ ، سبل الاستفادة من النوازل للزحيلي – مجلة مجمع الفقه الإسلامي – الدورة الحادية عشر ٣٦٩/٢.

والآخرة ، وانتهاء بأيسر أمور الناس ، وأقلها شأنا كأحكام وآداب العطاس وقضاء الحاجة ونحوها.

وعند الطبراني عن أبي ذر ﷺ قال : " تركنا رسول الله ﷺ وما طائر يقلب جناحيه في الهواء إلا وهو يذكر لنا منه علما "[1].

" وكل ما تلقته الأمة عن الرسول ﷺ حق لا باطل فيه ، وهدى لا ضلال فيه ، ونور لا ظلمة فيه ، وشفاء ونجاة ، والحمد لله الذي هدانا لهذا ، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله"[2].

وقد انتدب الله لحفظ الشريعة كما قال تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾(الحجر٩) ، ومن وسائل هذا الحفظ ما يقيض الله لها في كل حين من حملة الشريعة وعلماء الأمة لخدمتها ، والذب عن حياضها ، والدعوة إلى ضيائها ، والاستظلال بظلالها ومن آواخر ما هنالك هذه الندوة المباركة ندوة : **(تدريس فقه القضايا المعاصرة في الجامعات السعودية)** التي ينظمها مشكورا ومأجورا مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، وقد رغبت أن أشارك في هذه الندوة من خلال محورها الخامس بهذه الورقة ، والله أسأل لي وللقائمين على هذه الندوة والجامعة وخدمة الأمة والملة السداد في القول والعمل.

---

(١) . المعجم الكبير للطبراني – باب الجيم ، باب : ومن غرائب مسند أبي ذر رحمه الله – حديث:١٦٢٦.

(٢) . مجموع الفتاوى لابن تيمية ١٩\٨.

خطة البحث :

يقوم هذا البحث على مقدمة وتمهيد وأربعة مطالب وخاتمة :

التمهيد : فيه أهمية تدريس فقه القضايا المعاصرة :

المطلب الأول : عرض تحليلي لمنهج قائم (كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة أم القرى نموذجا) :

المطلب الثاني : نموذج مقترح لتفعيل أكثر لدراسة القضايا الفقهية المعاصرة للمرحلة الجامعية (ما قبل الدراسات العليا) :

المطلب الثالث : نموذج مقترح لتفعيل أكثر لدراسة القضايا الفقهية المعاصرة لمرحلة الدراسات العليا (ماجستير ودكتوراة) :

المطلب الرابع : مراحل التأهل لأعضاء هيئة التدريس :

الخاتمة : وفيها توصيات وأهم النتائج.

التمهيد :

أهمية تدريس فقه القضايا المعاصرة :

لا شك في أهمية خدمة القضايا الفقهية المعاصرة تدريسا ومدارسة وبحثا وتأليفا ، وعند إرادة تسليط الضوء على هذا الجزء من الفقه من خلال هذه الندوة ونحوها فلا يعني كل هذا الالتفات على الماضي بالكلية بل تجدر الإشارة ابتداء إلى أن منظومة بناء الفقيه القائم اليوم في العالم الإسلامي من خلال حلق مساجده وجامعاته ومعاهده المبنية على التفقه التأصيلي والمذهبي ثم المقارن هو الركيزة الأساس التي تؤهل الفقيه للنظر في المستجدات ، وتخريج النازلة على تلك الأصول ووفقها ، وهاهو القرن الماضي عج بكثير من النوازل والمستجدات العقائدية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية وتصدى لها فقهاء الإسلام على مختلف طبقاتهم وهيئاتهم ، ولم يكن فقهاء الإسلام يوما عاجزين عن التعاطي معها وإخضاعها لأحكام الشريعة ، حتى تحصل بين أيدينا نحن اليوم ثروة هائلة من النوازل التي تضاهي نوازل القرون الماضية بل وتزيد ، واستطاع فقهاء العصر – بحمد الله – المخر بسفينة الشريعة على أمواج العصر المتلاطمة ولازال خلفهم يعقب سلفهم في ذلك ، ولذا فإن هذه الندوة والبحوث لا يمكن أن نتصور منها تغييرا جذريا في تلك المنظومة التي اعتمد عليها الفقهاء المتقدمون والمتأخرون ، بيد أنها مهمة لإبراز طرائق أولئك في النظر والاستنباط ، وتضمين مناهج التدريس المختلفة شيئا من هذه الطرائق ، حتى يتحصل ما تقره الملة وترجوه الأمة من قواعد الاجتهاد المنضبط التي ينطلق منها الناظر في كل نازلة.

وبناء على ما سبق فإن أهمية إبراز منهج فقه القضايا المعاصرة تتلخص فيما يلي :

١- المساعدة في بناء المرجعية الشرعية لمختلف القضايا ، وحيث قال الله عز وجل : (وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ) النحل ٨٩ ؛ فإن واجب العلماء الذين هم ورثة النبي ﷺ بيان ما أنزل الله على رسوله الذي قال فيه : (وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ) النحل ٤٤ ، " فليست تنزل بأحد من أهل دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليلُ على سبيل الهدى فيها "[١].

٢- تكوين الملكة الفقهية لدى طلاب العلم وتأهيلهم للنظر في النوازل والمستجدات.

٣- ضبط مسيرة الاجتهاد الفردي والجماعي والإبقاء عليه مفتوحا متاحا وإنما يتحصل ذلك بصناعة أهله وتمكينهم وتزويدهم بأدواته.

٤- إثبات شمول الشريعة وصلاحها وإصلاحها لكل زمان ومكان ، ويكون ذلك قولا وفعلا ؛ قولا بالنصوص المتظاهرة الدالة على ذلك ، وفعلا ببيان حكم الله تعالى في كل نازلة وقت نزولها.

٥- التمكين لتحكيم الشريعة في شتى مناحي الحياة ، حينما يرصد لقضاة الإسلام كل ما من شأنه أن يعينهم على الفصل في خصومات المكلفين من خلال البحوث والفتاوى العصرية.

٦- إعانة المكلفين على تحقيق العبودية التامة لله تعالى بالتزامهم العمل بما تقتضيه الشريعة وفق نصوصها وأصولها ، ولن يتمكنوا من ذلك خاصة في تعاطيهم مع مستجدات العصر والحضارة إلا بمعرفتهم لحكم الله تعالى فيها وفق نظر واجتهاد فقهاء العصر.

٧- الرد على الطاعنين في الشريعة والمانعين والممانعين لها بذكر محاسنها وإصلاحها لشئون الخلق الاجتماعية والسياسية والاقتصادية كما حدث في الأزمة المالية العالمية عام ٢٠١٠م.

٨- إبراز هيمنة الشريعة على ما سواها وضبطها لعبادات ومعاملات الخلق ؛ ولئن هيمن القرآن الكريم على الكتب المنزلة من رب العالمين قبله كما دل عليه قوله تعالى :

---

(١). الرسالة للشافعي ص٢٠.

(وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ عَمَّا جَاءكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاء اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَآ آتَاكُم فَاسْتَبِقُوا الخَيْرَاتِ إِلَى الله مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ) المائدة (٤٨) ؛ فلئن يهيمن على سائر النظم الأرضية والقوانين الوضعية من باب أولى.

المطلب الأول : عرض تحليلي لمنهج قائم (كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة أم القرى نموذجا) :

أولا : مرحلة ما قبل الدراسات العليا (البكلوريوس والدبلوم) :

يدرس الفقه عموما وفقه القضايا الفقهية المعاصرة خصوصا في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة أم القرى من خلال أربعة أقسام :

١- قسم الشريعة :

٢- وقسم القضاء[١]:

٣- ومركز الدراسات الإسلامية :

٤- وقسم الاقتصاد الإسلامي :

ولا شك أن كل مادة يدرسها الطالب في هذه الأقسام ستخدمه في تكوين ملكته العلمية غير أن المواد التي تعنى بالنوازل ستخدمه وتعينه أكثر عند النظر في المستجدات ، وعليه يمكن أن نقول إن الدراسة التي تخدم طالب العلم في فقه القضايا المعاصرة تنقسم إلى قسمين :

مقررات عامة

ومقررات خاصة

حيث يتلقى الطلاب هذه المواد المختلفة والتي يمكن أن نجعلها في اثني عشر اتجاها :

أولها : الدراسات التمهيدية : (كالمدخل لدراسة الشريعة) يدرس نشأة الفقه ومدارسه ومصادره ويدرس من خلاله نظرية من النظريات الفقهية المعاصرة كنظرية الضمان . ومثل ذلك المدخل لعلوم القرآن والحديث.

ثانيا : الفقه المذهبي من خلال دراسة كتاب الروض أو هداية الراغب لجميع أبواب الفقه في ثمان مستويات ابتداء من الطهارة إلى الشهادات والإقرار.

ثالثا : فقه خاص : كفقه المواريث ، وفقه الزكاة ، فقه المعاملات المالية ، وأحكام الربا ، الشركات ، ونقود ومصارف إسلامية ، والسياسات المالية في الإسلام ، أحكام الحسبة ، والمحاماة في الشريعة الإسلامية.

---

(١) . وقد طور القسم حاليا إلى : كلية الدراسات الفضائية والأنظمة.

رابعا : **الفقه المقارن** يختار له مسائل معينة في أكثر من مستوى ويدرسها مقارنة بين المذاهب الفقهية المعتبرة .

خامسا : **فقه النوازل** : تدرس كمادة مستقلة كمادة فقه النوازل ومادة التمرينات القضائية التي يدرسها طالب القضاء ، وكمادة مبادئ الاقتصاد الإسلامي تدرس في أكثر الأقسام .

سادسا : **فقه النصوص** : فقه آيات الأحكام وأحاديث الأحكام .

سابعا : **الدراسات الأصولية التأصيلية** : أصول الفقه ، ومقاصد الشريعة ، والقواعد الأصولية.

ثامنا : **الدراسات الفقهية** : كالقواعد الفقهية ، والنظريات الفقهية .

تاسعا : **قاعات البحث** : قاعه بحث في الفقه وأخرى في الأصول ، ولها جانبان : نظري في منهج البحث وتطبيقي قد يستغل في بحث معاصر.

عاشرا : **علوم الآلة** : كعلوم اللغة العربية ، والنحو ، وعلم المعاني.

حادي عشر : **علوم مساندة** : كالسيرة ، والتاريخ ، ومدخل لدراسة العقيدة ، والعقيدة ، والفِرَق ، والثقافة الإسلامية.

ثاني عشر : **دراسات تخصصية يمتاز بها بعض الأقسام** :

ففي قسم الاقتصاد الإسلامي يدرس : التاريخ الاقتصادي ، والموارد الاقتصادية ، ومبادئ المحاسبة ، تاريخ الفكر الاقتصادي المحاسبة الاقتصادية ، دراسة الجدوى الاقتصادية ، وهي وإن كانت قد تخدم فقه النوازل لكن يؤخذ عليها أنها تخدم في باب واحد من أبواب الفقه وهو باب المعاملات المالية فقط ، ولا تتعدى ذلك إلى فقه النوازل الطبية أو غيرها .

وفي قسم القضاء يدرس : ونظام الحكم والإدارة ، والفقه القضائي ، وأحكام الدين وطرق توثيقه ، والجريمة والعقوبة ، وعلم التوثيق القضائي ، والمرافعات الشرعية والإجراءات الجنائية.

هذا على سبيل الإجمال ، وعند التفصيل نستطيع أن نضع خطوطا عريضة لمدى خدمة كل مادة لفقه القضايا المعاصرة من خلال معرفة درجة ارتباط المادة بذلك ، وقد رأيت أنه يمكن تقسيم المواد باعتبار درجة ارتباطها بفقه النوازل إلى ثلاثة أقسام :

١- مواد تخدم فقه النوازل خدمة مباشرة جدا : وهي المواد التي تعنى بفقه النوازل خصوصا سواء من جهة الفروع أو التأصيل ؛ فدرجة ارتباطها (**مباشرة جدا**).

٢- ومواد تخدم الفقه عموما : وهي كل المواد التي تعنى بالفقه والأصول ؛ فدرجة ارتباطها بفقه النوازل (**مباشرة**).

٣- مواد عامة : وهي ما سوى ذلك من علوم الآلة والعلوم المساندة ؛ فدرجة ارتباطها (**عامة**).

وحتى يمكن أن نتصور الواقع لهذه المواد ودرجة ارتباطها بما يعنينا هنا وهو فقه النوازل نصنفها في جدول يبين ذلك على وجه التفصيل :

جدول يبين المواد العامة والخاصة في جميع الأقسام ودرجة ارتباطها بفقه النوازل لمرحلة ما قبل الماجستير

التسلسل	القسم / المادة	عدد مستويات المادة				مجال المادة	درجة الارتباط بفقه النوازل		
		الشريعة	القضاء	الاقتصاد الإسلامي	مركز الدراسات الإسلامية دبلوم		عامة	مباشرة	مباشرة جدا
١	قرآن كريم	٤	٤	٤	٢	دراسات تمهيدية	√		
٢	مدخل لعلوم القرآن	٢	٢	١	١	دراسات تمهيدية	√		
٣	حديث	-	-	-	٢	علوم مساندة	√		
٤	مدخل لعلوم الحديث	٢	٢	١	١	علوم مساندة	√		
٥	عقيدة	٣	٤	-	٢	علوم مساندة	√		
٦	الفرق	١	-	-	١	علوم مساندة	√		
٧	الثقافة الإسلامية	٤	٤	٤	-	دراسات تمهيدية	√		
٨	مدخل لعوم العقيدة	١	١	١	-	دراسات تمهيدية	√		
٩	مدخل لدراسة الشريعة	١	١	١	-	دراسات تمهيدية			√
١٠	فقه	٨	٣	٢	٢	فقه مذهبي		√	
١١	فقه مقارن	٤	-	-	٢	فقه مقارن		√	

١٢	فقه المواريث	٢	٣	-	١	فقه خاص		√	
١٣	تفسير آيات الأحكام	٥	٥	-	-	علوم مساندة		√	
١٤	شرح أحاديث الأحكام	٥	٥	-	-	علوم مساندة		√	
١٥	أصول الفقه	٦	٣	٣	٢	دراسات تأصيلية		√	
١٦	القواعد الفقهية	١	٢	١	-	دراسات فقهية		√	
١٧	القواعد الأصولية	١	-	-	-	دراسات تأصيلية		√	
١٨	مقاصد الشريعة	-	١	١	-	دراسات تأصيلية		√	
١٩	قاعه بحث في الفقه	١	١	١	-	دراسات فقهية			√
٢٠	قاعه بحث في الأصول	١	-	-	-	دراسات تأصيلية			√
٢١	اللغة العربية	١	-	-	-	علوم الآلة	√		
٢٢	النحو	٣	١	٣	٢	علوم الآلة	√		
٢٣	علم المعاني	١	-	-	-	علوم الآلة	√		
٢٤	السيرة	١	١	١	١	دراسات تمهيدية	√		
٢٥	التاريخ	١	١	١	-	دراسات تمهيدية	√		
٢٦	معالم الحضارة الإسلامية	-	-	١	-	دراسات تمهيدية	√		
٢٧	نظام الحسبة	-	-	١	-	فقه خاص		√	
٢٨	منهج البحث العلمي	-	-	١	-	دراسات تأصيلية		√	

٢٩	مذاهب فكرية	-	-	-	١	علوم مساندة	√		
٣٠	تفسير	-	-	-	٢	دراسات تمهيدية	√		
٣١	أصول الاقتصاد الإسلامي	١	١	١	-	دراسات تأصيلية			√
٣٢	التاريخ الاقتصادي	-	-	١	-	دراسة تخصصية	√		
٣٣	الموارد الاقتصادية	-	-	١	-	دراسة تخصصية		√	
٣٤	فقه المعاملات المالية	-	-	٢	-	فقه خاص			√
٣٥	مبادئ المحاسبة	-	-	١	-	دراسة تخصصية	√		
٣٦	تحليل اقتصادي جزئي	-	-	١	-	دراسة تخصصية		√	
٣٧	مبادئ الإحصاء	-	-	١	-	دراسة تخصصية	√		
٣٨	الربا	-	-	١	-	فقه خاص			√
٣٩	نظم تجارية سعودية	-	-	١	-	دراسة تخصصية	√		
٤٠	تحليل اقتصادي كلى	-	-	١	-	دراسة تخصصية		√	
٤١	فقه الزكاة	-	-	١	-	فقه خاص			√
٤٢	الشركات	-	-	١	-	فقه خاص			√
٤٣	غرر وتأمين	-	-	١	-	فقه خاص			√
٤٤	اقتصاد رياضي	-	-	٢	-	دراسة تخصصية	√		

٤٥	نقود ومصارف إسلامية	-	-	٢	-	فقه خاص			√
٤٦	مبادئ اقتصاد دولي	-	-	١	-	دراسة تخصصية		√	
٤٧	إحصاء تطبيقي اقتصادي	-	-	١	-	دراسة تخصصية	√		
٤٨	أصول التكاليف	-	-	١	-	دراسة تخصصية	√		
٤٩	التنمية والتخطيط	-	-	١	-	دراسة تخصصية	√		
٥٠	اقتصاد زراعي	-	-	١	-	دراسة تخصصية	√		
٥١	المنظمات الاقتصادية الدولية	-	-	١	-	دراسة تخصصية	√		
٥٢	إدارة عامة	-	-	١	-	علوم مساندة	√		
٥٣	نظام اقتصادي إسلامي ونظم أخرى	-	-	١	-	علوم مساندة			√
٥٤	السياسات المالية في الإسلام	-	-	١	-	فقه خاص			√
٥٥	تاريخ الفكر الاقتصادي	-	-	١	-	علوم مساندة		√	
٥٦	المحاسبة الاقتصادية	-	-	١	-	علوم مساندة	√		
٥٧	دراسة الجدوى الاقتصادية	-	-	١	-	علوم مساندة	√		

٥٨	فقه النوازل	-	١	-	-	دراسات متخصصة			√
٥٩	الجريمة والعقوبة	-	١	-	-	علوم مساندة		√	
٦٠	علم التوثيق القضائي	-	١	-	-	علوم مساندة		√	
٦١	المرافعات الشرعية والإجراءات الجنائية	-	١	-	-	علوم مساندة		√	
٦٢	المحاماة في الشريعة الإسلامية	-	١	-	-	دراسة تخصصية		√	
٦٣	الفقه القضائي : التنظيم القضائي	-	١	-	-	دراسة تخصصية		√	
٦٤	الفقه القضائي : طرق الإثبات	-	١	-	-	دراسة تخصصية		√	
٦٥	التمرينات القضائية	-	١	-	-	دراسة تخصصية			√
٦٦	الدين وطرق توثيقه	-	١	-	-	دراسة تخصصية		√	
٦٧	أحكام الحسبة	-	١	-	-	فقه خاص		√	
٦٨	النظريات الفقهية	-	١	-	-	دراسات فقهية			√
٦٩	فقه عام (نظام الحكم والإدارة)	-	١	-	-	علوم مساندة		√	

المجموع العام	٦٩ مادة	٦٠ مستوى	٥٧ مستوى	٥٨ مستوى	٢٢ مستوى	-	٢٩	٢٥	١٥
مجموع خاص بكل قسم	مجموع الساعات العامة	٢٤	٢٠	٣١	١٥				
	مجموع الساعات التي تخدم فقه النوازل	٣٢	٣١	١٤	٧				
	مجموع الساعات التي تتصل بفقه النوازل جدا	٤	٦	١٣	صفر				
النسبة المئوية للساعات التي تتصل بفقه النوازل اتصالا مباشرا جدا		٦,٧ %	١٠,٥ %	٢٢,٤ %	صفر %				

ومن خلال هذا الجدول يمكن رصد النتائج التالية :

١- مجموع المواد التي تتصل بفقه النوازل اتصالا مباشرا جدا يساوي ١٥ مادة من ٦٩ مادة ؛ أي بنسبة ٢٣% فقط.

٢- مجموع الساعات الدراسية التي تتصل بفقه النوازل اتصالا مباشرا جدا يساوي ٢٣ ساعة من مجموع ١٩٧ ساعة ؛ أي بنسبة ١١,٧% فقط.

٣- نسبة ما يتصل بفقه النوازل اتصالا مباشرا جدا في قسم الشريعة ٤ ساعات من ٦٠ ساعة ؛ أي بنسبة ٦,٧ % فقط.

٤- نسبة ما يتصل بفقه النوازل اتصالا مباشرا جدا في قسم القضاء ٦ ساعات من ٥٧ ساعة ؛ أي بنسبة ١٠,٥ % فقط.

٥- نسبة ما يتصل بفقه النوازل اتصالا مباشرا جدا في قسم الاقتصاد ١٣ ساعة من ٥٨ ساعة ؛ أي بنسبة ٢٢,٤ % .

٦- نسبة ما يتصل بفقه النوازل اتصالا مباشرا جدا في قسم الدراسات الإسلامية صفر من ٢٢ ؛ أي بنسبة صفر % .

٧- نلاحظ أن قسم الاقتصاد الإسلامي فاق بقية الأقسام في نسبة الساعات التي تتصل بفقه النوازل اتصالا مباشرا جدا لكن يؤخذ عليها أنها تخدم في باب واحد فقط من أبواب الفقه وهو باب المعاملات المالية ، ولا تتعدى ذلك إلى فقه النوازل الطبية أو غيرها .

٨- نلاحظ أيضا أن قسمي الشريعة والقضاء يتميزان بكثرة الساعات الدراسية التي تخدم فقه النوازل ٣٢ من ٦٠ في الشريعة أي بنسبة ٥٣ % ، و ٣١ من ٥٧ في القضاء ؛ أي بنسبة ٥٤ %.

٩- نستطيع أن نقول إن قسم القضاء أكثر الأقسام خدمة لفقه النوازل في جميع المجالات الفقهية.

ثانيا : مرحلة الدراسات العليا (ماجستير ودكتوراة) :

بعد البناء الأولي في البكلوريوس يدور تفقه طالب العلم في مرحلتي الدراسات العليا على جانبين :

منهجي

وبحثي

ونستعرض كل مرحلة وحدها كما يأتي :

١- مرحلة الماجستير :

برنامج الماجستير في كلية الشريعة يطبق في أربعة أقسام :

أولها : ماجستير فقه (فصلان دراسيان في قسم الشريعة) :

التسلسل	المادة	المستوى	درجة الارتباط بفقه النوازل		
			عامة	مباشرة	مباشرة جدا
١	دراسة نصية	١		√	
٢	نظريات فقهية	١			√
٣	أصول الفقه	١		√	
٤	فقه مقارن	١		√	
٥	نقد القانون	١	√		

٦	منهج البحث والتحقيق	٢		√	
٧	قاعة بحث	٢		√	
٨	قواعد فقهية	٢		√	
٩	اقتصاد إسلامي	٢			√
١٠	تخريج ودراسة الأسانيد	٢	√		
المجموع	**١٠**	**-**	**٢**	**٦**	**٢**
النسبة		**-**	**%٢٠**	**%٦٠**	**%٢٠**

ثانيها : ماجستير أصول فقه (فصلان دراسيان في قسم الشريعة) :

التسلسل	**المادة**	**المستوى**	**درجة الارتباط بفقه النوازل**		
			عامة	**مباشرة**	**مباشرة جدا**
١	منهج البحث	١		√	
٢	منهج التحقيق	١		√	
٣	فقه مقارن (أصول)	١		√	
٤	تخريج الفروع على الأصول	١		√	
٥	أصول الفقه	١		√	

٦	مقاصد الشريعة	١		√	
٧	فقه مقارن	٢		√	
٨	أصول فقه	٢		√	
٩	تخريج الفروع على الأصول	٢		√	
١٠	دراسة في مصادر الأصول	٢		√	
١١	التخريج ودراسة الأسانيد	٢	√		
المجموع	**١١**	**-**	**١**	**١٠**	**صفر**
النسبة		**-**	**%٩**	**%٩١**	**% ٠**

ثالثها : ماجستير اقتصاد إسلامي (فصلان دراسيان في قسم الاقتصاد الإسلامي) :

التسلسل	**المادة**	**المستوى**	**درجة الارتباط بفقه النوازل**		
			عامة	**مباشرة**	**مباشرة جدا**
١	فقه المعاملات المالية	١			√
٢	المقاصد الشرعية في المعاملات المالية	١		√	
٣	دراسة الجدوى	١	√		

٤	اقتصاد جزئي	١	√		
٥	اقتصاد قياسي	١	√		
٦	اقتصاد كلي	٢	√		
٧	معاملات مالية معاصرة	٢			√
٨	اقتصاد دولي	٢	√		
٩	نقود ومصارف إسلامية	٢			√
١٠	قاعة بحث	٢		√	
١١	أصول الفقه	٢		√	
المجموع	**١١**	**-**	**٥**	**٣**	**٣**
النسبة		**-**	**%٤٦**	**%٢٧**	**%٢٧**

رابعها : ماجستير سياسة شرعية (أربعة فصول دراسية في قسم القضاء) :

التسلسل	**المادة**	**المستوى**	**درجة الارتباط بفقه النوازل**		
			عامة	**مباشرة**	**مباشرة جدا**
١	القواعد الفقهية	١		√	
٢	أصول فقه١	١		√	

٣	العقد في الفقه الإسلامي	١			√
٤	المدخل إلى السياسة الشرعية	١		√	
٥	المدخل إلى الأنظمة	١	√		
٦	إدارة المحاكم	١	√		
٧	قضايا فقهية معاصرة	١			√
٨	قاعة البحث في الفقه	٢		√	
٩	أصول الفقه	٢		√	
١٠	المعاملات المصرفية المعاصرة	٢			√
١١	النظام الجنائي الأنظمة القضائية	٢	√		
١٢	المحاماة في الشريعة الإسلامية	٢		√	
١٣	نظام التأمينات الاجتماعية	٢			√
١٤	المرافعات الشرعية	٢	√		
١٥	دراسة نقدية للقوانين للوضعية	٣	√		
١٦	الفقه الدولي العام والخاص	٣		√	
١٧	أصول الفقه٢	٣		√	
١٨	فقه الجنايات	٣		√	
١٩	نظام العمل	٣		√	

٢٠	النظام التجاري والشركات	٣		√	
٢١	الأنظمة القضائية	٣	√		
٢٢	مقاصد الشريعة	٤		√	
٢٣	فقه الحدود والتعزيرات	٤		√	
٢٤	طرق الإثبات	٤		√	
٢٥	التحقيق	٤		√	
٢٦	القضاء الإداري	٤	√		
٢٧	بحث تكميلي	٤			√
٢٨	أصول الفقه٣	٤		√	
المجموع	**٢٨**	**-**	**٧**	**١٦**	**٥**
النسبة		**-**	**%٢٥**	**%٥٧**	**%١٨**

خامسا : ماجستير دراسات إسلامية (سنتان دراسيتان في مركز الدراسات الإسلامية) :

التسلسل	**المادة**	**المستوى**	**درجة الارتباط بفقه النوازل**		
			عامة	**مباشرة**	**مباشرة جدا**
١	علوم قرآن	١- ٢	√		

٢	تفسير	١ – ٢	√		
٣	علوم حديث	١ – ٢	√		
٤	شرح حديث	١ – ٢	√		
٥	أصول فقه	١ – ٢		√	
٦	دراسة نصية فقهية	١ – ٢		√	
٧	فقه مقارن	١ – ٢		√	
٨	قواعد فقهية	١ – ٢		√	
٩	تخريج الفروع على الأصول	١ – ٢		√	
١٠	منهج البحث والتحقيق	٣–٤		√	
١١	قاعة بحث	٣–٤		√	
١٢	مقاصد الشريعة	٣–٤		√	
١٣	تفسير٢	٣–٤	√		
١٤	شرح الحديث	٣–٤	√		
١٥	أصول فقه ٢	٣–٤		√	
١٦	فقه مقارن	٣–٤		√	
١٧	تخريج ودراسة الأسانيد	٣–٤	√		
المجموع	**١٧**	**-**	**٧**	**١٠**	**صفر**

النسبة	-	%٤١	%٥٩	%٠

النتائج :

من خلال دراسة جداول مرحلة الماجستير بالنظر إلى عدد المواد الدراسية ودرجة ارتباطها بفقه النوازل يمكن رصد النتائج الآتية :

١- نسبة الدراسات المباشرة جدا لفقه النوازل كانت على الترتيب الآتي :

ماجستير اقتصاد إسلامي ٢٧ %

ماجستير فقه٢٠ %.

ماجستير سياسة شرعية ١٨ %

ماجستير أصول صفر%

ماجستير دراسات إسلامية صفر %

٢- نسبة الدراسات التي تخدم دراسة فقه النوازل :

ماجستير أصول ٩١ %.

ماجستير فقه٦٠ %.

ماجستير سياسة شرعية ٥٧ %.

ماجستير اقتصاد إسلامي ٢٧ %.

ماجستير دراسات إسلامية ٥٩ %.

٣- ماجستير اقتصاد أكثرها اتصالا بالقضايا المعاصرة لكن يؤخذ عليه أمران :

أ- ضعف التأصيل الفقهي.

ب- الاقتصار على القضايا المالية.

٤- ماجستير الأصول أكثرها تأصيلا لكن ينعدم فيه مباشرة دراسة القضايا المعاصرة.

٥- ماجستير فقه وسياسة شرعية أفضل الأقسام في الجمع بين التأصيل ومباشرة القضايا المعاصرة.

٢- مرحلة الدكتوراة :

يطبق برنامج الدكتوراة حاليا في ثلاثة أقسام :

أولها : درجة الدكتوراة فقه (سنة دراسية في قسم الشريعة) :

التسلسل	المادة	المستوى	درجة الارتباط بفقه النوازل		
			عامة	مباشرة	مباشرة جدا
١	قضايا فقهيه معاصرة	١			√
٢	متابعة البحوث الفقهية ونقدها	١		√	
٣	دراسة تحليلية في كتاب فقهي	١		√	
المجموع	**٣**	**-**	**صفر**	**٢**	**١**
النسبة		**-**	**% ٠**	**%٦٧**	**%٣٣**

ثانيها : دكتوراة أصول فقه (سنة دراسية في قسم الشريعة) :

التسلسل	المادة	المستوى	درجة الارتباط بفقه النوازل		
			عامة	مباشرة	مباشرة جدا
١	دراسة تحليلية في كتاب أصولي	١		√	
٢	متابعة البحوث الأصولية ونقدها	١		√	
٣	تطبيقات أصولية	١		√	
المجموع	**٣**	**-**	**صفر**	**٣**	**صفر**
النسبة		**-**	**%٠**	**%١٠٠**	**%٠**

ثالثها : دكتوراة اقتصاد إسلامي (سنة دراسية في قسم الاقتصاد الإسلامي) :

التسلسل	المادة	المستوى	درجة الارتباط بفقه النوازل		
			عامة	مباشرة	مباشرة جدا
١	سياسات اقتصادية مقابلة	١	√		
٢	تحليل اقتصادي متقدم (جزئي)	١	√		
٣	اقتصاد قياسي متقدم	١	√		
٤	مشكلات اقتصادية معاصرة	٢			√

٥	تحليل اقتصادي متقدم(كلي)	٢	√		
المجموع	**٥**		**٤**	**صفر**	**١**
النسبة		**-**	**%٨٠**	**%٠**	**%٢٠**

النتائج :

ومن خلال دراسة جداول مرحلة الدكتوراة بالنظر إلى عدد المواد الدراسية ودرجة ارتباطها بفقه النوازل يمكن رصد النتائج الآتية :

١- نسبة الدراسات المباشرة جدا لفقه النوازل على الترتيب الآتي :

دكتوراة فقه ٣٣ %.

دكتوراة اقتصاد إسلامي ٢٠ %.

دكتوراة أصول صفر%.

٢- نسبة الدراسات التي تخدم دراسة فقه النوازل :

دكتوراة أصول ١٠٠ %.

دكتوراة فقه٦٧ %.

دكتوراة اقتصاد إسلامي ٠ %.

٣- دكتوراة أصول الفقه أكثر خدمة من جهة التأصيل ولكن دكتوراة الفقه أكثر عناية ومباشر للقضايا الفقهية المعاصرة.

٤- دكتوراة اقتصاد إسلامي تعنى بالقضايا الفقهية المعاصرة لكن يؤخذ عليها أمران : ضعف التأصيل واقتصارها على القضايا الاقتصادية فقط.

المطلب الثاني : نموذج مقترح لتفعيل أكثر لدراسة القضايا الفقهية المعاصرة للمرحلة الجامعية (ما قبل الدراسات العليا) :

بعد استعراض المناهج القائمة وفق نموذج كلية الشريعة في جامعة أم القرى وعند الرغبة في زيادة تفعيل العناية بكل ما يخدم فقه القضايا المعاصرة فإننا أمام اتجاهين مهمين لابد من العناية بهما لتحقيق ذلك الهدف :

١- اتجاه تأصيلي أصولي (أصول – تخريج فروع على الأصول – قواعد فقهية).

٢- اتجاه فقهي فروعي.

ولكل من هذين الاتجاهين طرق ووسائل يمكن الاعتماد عليها لتهيئة المناهج القائمة وتفعيلها لخدمة القضايا المعاصرة :

أولا : الاتجاه التأصيلي الأصولي :

نلاحظ من استعراض المناهج القائمة أنها تعنى عناية جيدة بأصول الفقه في شتى أبوابه ، ولاشك أن هذه الدراسة ستفيد طالب العلم مستقبلا عند إرادة النظر في المستجدات غير أن ما يمكن ملاحظة تغيبه عن هذه المرحلة هي مادة تخريج الفروع على الأصول وقصرها على مرحلة الماجستير.

المقترح في هذا الاتجاه :

أن يضاف إلى مرحلة ما قبل الدراسات العليا مادتان :

الأولى : " تخريج الفروع على الأصول " :

ولو بشكل مبسط يعرض فيها لأشهر القواعد الأصولية التي تفرع على الاختلاف فيها اختلاف فقهي مع مثالين لكل أصل من الخلاف الفقهي القديم ومثال مفرع على هذا الأصل من المسائل الحادثة ، وليكتفى في هذه المادة بأربع قواعد أصولية فقط مما تفرع عليها الخلاف ولتكن :

١- **الاحتجاج بمفهوم المخالفة** : فهو حجة عند الجمهور خلافا للحنفية[١] حيث قالوا : " إن تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي الحكم عما عداه في خطاب الشارع "[٢] مع ملاحظة أن الحكم قد ينتفي عندهم عما سوى المنطوق ولكن بدليل آخر كما في جواز القصر في السفر حال الأمن. وبناء على هذه القاعدة خالف الحنفية في جوزا نكاح الأمة الكتابية ، وقالوا بأن ثمرة النخل قبل التأبير للبائع ولم يعتبروا مفهوم المخالفة في قوله ﷺ : " من باع نخلا قد أبرت فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع ".

الاستدلال بالمفهوم في حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : " نهى رسول الله ﷺ أن يبيع الرجل طعاما حتى يستوفيه "[٣] ، وعن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: من اشترى طعاماً فلا يبيعه حتى يكتاله[٤].

وعن ابن عمر ﷺما قال : رأيت الذين يشترون الطعام مجازفةً يضربون على عهد رسول الله حتى يؤوه إلى رحالهم"[٥].

ووجه الاستدلال أن النهي خاصٌ بالطعام لمفهوم الأحاديث السابقة.

وعلى هذا يمكن أن يجوز بعض صور القبض المستحدثة :

١- الشيك. ٢- الكمبيالة. ٣- الشيك السياحي. ٤- القيد على الحساب. ٥- القيد على الحساب في الصرف. ٦- الحوالة المصرفية. ٧- قبض أوراق البضائع: وهي الأوراق الواردة على البضائع كوثيقة الشحن وسند إيداع متاع أو بضاعة في مخزنٍ عام. ٨- قبض أسهم الشركات.

---

(١). إرشاد الفحول ١٧٩ ، الإحكام للآمدي ١٤٥/٢.

(٢). التقرير والتحبير شرح التحرير ١٧٧/١.

(٣). رواه أبو داود ٣٨٣/٣ ورواه ابن حبان والحاكم وصححه.

(٤). رواه مسلم ١٧١/١.

(٥). متفقٌ عليه : رواه البخاري ٦٨/٣ ، ومسلم ١٧٠/١.

٢- **دلالة العموم** : اختلفوا في قوة دلالة العموم هل هي ظنية أم قطعية ؛ فهي ظنية عند الجمهور وقطعية عند أبي حنيفة ، وترتب على ذلك خلاف في بعض الفروع ، ولذا فأبو حنيفة لا يرى نصابا للخارج من الأرض لقوة عموم قوله تعالى : (وَآتُواْ حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ) الأنعام ١٤١، والعموم في قوله ﷺ : " فيما سقت السماء العشر ..." [١] ، وتأولوا حديث النصاب ، وبسط الخلاف لا يعنينا هنا ، كما ذهبوا إلى جريان القصاص بين المسلم والذمي لعموم آية القصاص ولم يخصصوها بحديث : " لا يقتل مسلم بكافر "[٢].

وفي **القضايا المعاصرة يستفاد** من العموم في مثل قوله ﷺ : " لا تبع ما ليس عندك "[٣] على أنه لا يجوز للشخص بيع بعض أعضائه ولا أخذ العوض عنها[٤].

٣- **حمل المطلق على المقيد** : فقد اختلفوا في حمل المطلق على المقيد على تفصيل في ذلك ؛ وتفرع على هذا الخلاف خلاف في بعض الفروع ؛ فحرم الحنفية بالرضاع القليل لقوله تعالى : (وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ) **النساء ٢٣**، ولم يقيدوه بخمس رضعات للسنة الواردة ، ولم يشترطوا الإيمان في عتق الرقبة في كفارة الظهار ككفارة القتل.

٤- **اختلافهم في فساد المنهي عنه إذا كان النهي راجعا إلى وصف لازم للمنهي عنه** فذهب الجمهور إلى فساد العمل ووصفه ، فحكموا ببطلان نكاح المحرم لورود النهي في قوله ﷺ : " لا ينكح المحرم ولا ينكح "[٥]، وصححه الحنفية ، وصحح الحنفية

---

(١). رواه البخاري عن ابن عمر ١٥٥/٢ ح ١٤٨٣.

(٢). رواه البخاري عن علي ﷺ ٨٤/٤ ح ٣٠٤٧.

(٣). حديث حكيم بن حزام رواه أبو داود ٣٠٢/٣ ح ٣٠٥٠٥ ، والترمذي ٥٣٤/٣ ح ١٢٣٢وصححه الألباني .

(٤). أحكام الجراحة الطبية ٣٩٩.

(٥). رواه مسلم ١٣٧/٤ ح ٣٥١٤.

نكاح الشغار مع وجوب مهر المثل وأبطله الجمهور ، وإذا كان النهي راجعا لمنفك فالجمهور لا يرون فساد المنهي عنه خلافا لأحمد في المشهور عنه فقال ببطلان الصلاة في الأرض المغصوبة ، وبطلان بيع حاضر لباد ، وبطلان بيع المسلم على بيع أخيه ونحو ذلك.

ويمكن أن يكتفى لهذا الأصل بذكر صورة من صور البيوع الآجلة في المرابحة للآمر بالشراء حين يطلب أحدهما من الآخر أن يشتري له سلعة ويبيعها عليه بالأجل فيقوم بشرائها وبيعها على المتورق قبل أن يقبضها . ويمكن أن يمثل في بعض الصور المعاصرة على فساد المنهي عنه ببيوعات البورصة.

الثانية : تخريج الفروع على القواعد الفقهية :

ويكتفى بتخريج خمسة أحكام قديمة وخمس من النوازل على القواعد الخمس الكبرى ومن أمثلة ذلك :

١- قاعدة : الأمور بمقاصدها.

ومثالها من النوازل الفقهية : فحص قبل الزواج.

٢- قاعدة : اليقين لا يزول بالشك.

ومثالها من النوازل الفقهية : عدم اعتبار الموت الدماغي موتا حقيقيا ؛ لأن اليقين حياته وشككنا في موته فوجب علينا البقاء على اليقين حتى نجد يقينا مثله يوجب علينا الحكم بموته[1]..

٣- **قاعدة : الضرر يزال وما تفرع عنها** (كالضرورات تبيح المحرمات – ويرتكب أخف الضررين لدفع أعظمهما – ويتحمل الضرر الخاص لدفع العام).

ومثالها : من التراث الفقهي : رمي من تترس به الكفار من أسارى المسلمين – شق بطن المرأة لاستخراج جنينها. الإجهاض والأصل في الإجهاض المنع وقد أجازه بعض الفقهاء المتأخرين واشترطوا له شروطا :

١- أن يوجد مرض حقيقي يعرض حياة الأم للخطر.

٢- أن يتعذر علاج هذا المرض إلا بالإجهاض.

٣- أن يقرر من يوثق بقوله من الأطباء أن الإجهاض هو السبيل الوحيد لاستنقاذ الأم.

ومثالها من النوازل الفقهية : نقل الأعضاء من حي أو ميت إلى حين على تفصيل في المسألة – استخدام المخدر لبتر الأعضاء وإجراء العمليات الجراحية – العلاج الوراثي الجيني.

٤- قاعدة : المشقة تجلب التيسير.

ومثالها من النوازل الفقهية : نقل الحجر الأسود كما في فتوى هيئة كبار العلماء ١٤٢٦/٨/٢٣ - ٢٠٠٥/٠٩/٢٧. – رمي الجمار ليلا أيام التشريق ، وجواز بيع أسهم الشركات مع الجهل بأعيان ممتلكات الشركات وصفاتها وكون النقود بعض ممتلكات الشركة لكونها تابعة غير مقصود ورفعا للمشقة.فتاوى محمد بن إبراهيم.

---

(١). فقه النوازل ص ٢٣١ – أحكام الجراحة ٢٣٠.

٥- قاعدة : العادة محكمة.

ومثالها من النوازل الفقهية : اعتبار العرف في كثير من صور القبض الحديثة – ملكية الحقوق المعنوية – تمول ماليس له قيمة في الماضي كالحشرات المخبرية ونحوها .

ثانيا : منهج فقهي فروعي وله طريقتان :

الأولى : طريقة التفريع :

وأعني بذلك أن يفرع على الكتاب الفقهي الذي يدرسه الطالب بعض المسائل المعاصرة ، فحينما تكون الدراسة في كتاب الروض المربع مثلا فثمة مسائل فقهية معاصرة في جميع أبواب الفقه يمكن تفريعها وتخريجها على نظائرها السابقة التي نص عليها المؤلف ، ويلزم عضو هيئة التدريس ببيانها ويلزم الطالب باستبيانها ، صحيح أن المسائل العصرية كثيرة لو استوعبت لكن يكتفي في كل باب أو كتاب ولو بمسألة واحدة ، على أن تكون هذه المسائل من المسائل غير الشائكة على المبتدئين بخلاف ما سيأتي في الكلام على منهج الدراسات العليا ، ويُنص هنا على هذه المسائل في الخطة الدراسية للمقرر ، ولتوضيح ذلك يمكن أن نضع الأمثلة التالية مما يمكن إدراجه وفق الخطة الدراسية للمقرر موزعة على ثمان مستويات أو أقل :

١- فقه العبادات (١) :

التسلسل	اسم الكتاب	المسألة المعاصرة	موضع التخريج
١	الطهارة	استعمال المياة النجسة بعد تنقيتها	عند قول صاحب الزاد : " أو زال تغير النجس الكثير بنفسه أو نزح منه فبقي بعده كثير غير متغير ".
٢	الطهارة	استعمال الروائح العطرية (الكلونيا)	عند قول صاحب الزاد في باب إزالة النجاسة الحكمية : (ولا يطهر متنجس بشمس ولا ريح ولا دلك ولا استحالة غير الخمرة)
٣	الصلاة	الصلاة في الطائرة	عند قول صاحب الزاد : " ولا تصح الصلاة في مقبرة ".
٤	الصلاة	اسعمال البوصلة لتحديد القبلة	عند قول صاحب الزاد في باب شروط الصلاة : " فإن أخبره ثقة بيقين أو وجد محاريب إسلامية عمل بها ".

٥- فقه العبادات (٢) :

التسلسل	اسم الكتاب	المسألة المعاصرة	موضع التخريج
١	الصلاة	الأذان عن طريق المسجل	عند قول صاحب الزاد في باب الأذان : " هما فرض كفاية على الرجال "
٢	الصلاة	خطبة الجمعة بغير العربية	عند قول صاحب الزاد في باب صلاة الجمعة : " ومن شرط صحتهما حمد الله ".
٣	الزكاة	زكاة أجور العقار والمستغلات	عند قول صاحب الروض في باب زكاة العروض : " ولا زكاة في غير ما

			تقدم ولا في قيمة ما أعد للكراء من عقار وحيوان ".
٤	الزكاة	زكاة الأسهم	عند قول صاحب الزاد في كتاب الزكاة : " ولها تعلق بالذمة ".

٦- فقه العبادات (٣) :

التسلسل	اسم الكتاب	المسألة المعاصرة	موضع التخريج
١	الصيام	الاعتماد على المناظير الفلكية في إثبات دخول شهر الصوم	عند قول صاحب الزاد في كتاب الصيام : " ويصام برؤية عدل ".
٢	الصيام	حكم استنشاق بخاخ الربو للصائم	عند قول صاحب الزاد في باب ما يفسد الصوم : " أو طار إلى حلقه ذباب أو غبار ".
٣	الحج	الإحرام للقادم للحج والعمرة بالطائرة والباخرة	عند قول صاحب الزاد في باب المواقيت : " وهي لأهلها ولمن مر عليها من غيرهم".
٤	الجهاد	حكم التترس بالمدنيين	عند قول صاحب الروض : " ولا يجوز قتل صبي ولا امرأة ".

٧- فقه المعاملات (١) :

التسلسل	اسم الكتاب	المسألة المعاصرة	موضع التخريج
١	البيع	إجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة	عند قول صاحب الزاد : " وينعقد بإيجاب وقبول ".
٢	البيع	الشرط الجزائي	عند قول صاحب الزاد في باب الشرط في البيع : " منها صحيح كالرهن".
٣	البيع	القبض الحكمي	عند قول صاحب الزاد : : " ويحصل ما بيع بكيل أو وزن ...".
٤	البيع	صور السلم المعاصرة	عند قول صاحب الزاد في باب السلم : " أحدها : انضباط صفاته".

٨- فقه المعاملات (٢) :

التسلسل	اسم الكتاب	المسألة المعاصرة	موضع التخريج
١	البيع	التورق	عند قول صاحب الزاد : " وإن اشتراه من غير مشتريه أو اشتراه أبوه ".
٢	البيع	فوائد الودائع المصرفية	عند قول صاحب الزاد في باب القرض : " ويحرم كل شرط جر نفعا ".
٣	البيع	الإجارة المنتهية بالتمليك	عند قول صاحب الزاد في باب الإجارة : " وتصح بثلاثة شروط : معرفة المنفعة ".
٤	الوقف	وقف النقود	عند قول صاحب الزاد : " ويشترط فيه المنفعة دائما .. ينتفع به مع بقاء عينه ".

٩- فقه النكاح والطلاق و... :

التسلسل	اسم الكتاب	المسألة المعاصرة	موضع التخريج
١	النكاح	عقد النكاح بالآلات الحديثة	عند قول صاحب الزاد في كتاب النكاح : " وإن تأخر عن الإيجاب صح ما داما في المجلس ".
٢	النكاح	زواج المسيار	عند قول صاحب الزاد في كتاب النكاح : " وإذا شرطت طلاق ضرتها ... أو ألا يخرجها من دارها ".
٣	النكاح	الفحص الطبي قبل الزواج	عند قول صاحب الزاد في كتاب النكاح : " وله شروط أحدها : ...".
٤	اللعان	الاكتفاء بتحليل DNA لإثبات الولد	عند قول صاحب الزاد في كتاب اللعان : " من ولدت زوجته من أمكن كونه منه لحقه".

١٠- فقه الجنايات والحدود :

التسلسل	اسم الكتاب	المسألة المعاصرة	موضع التخريج
١	الديات	مقادير الدية بالعملات الحديثة	عند قول صاحب الزاد : " دية الحر المسلم مئة بعير".
٢	الديات	حوادث السير	عند قول صاحب الزاد : "كل من أتلف إنسانا مباشرة أو بسبب ".
٣	الحدود	ترويج المخدرات	عند قول صاحب الزاد في باب التعزير : " ولا يزاد في التعزير على عشر جلدات ".
٤	الحدود	زراعة عضو استؤصل في حد أو قصاص	عند قول صاحب الزاد : " وإذا وجب القطع قطعت يده اليمنى من مفصل الكف وحسمت ".

الثانية : طريقة الاستقلال :

وهذه الطريقة تعتمد على إضافة مادة مستقلة تعنى بدراسة وبحث القضايا المعاصرة بعنوان " **فقه النوازل** " أو " **قضايا فقهية معاصرة** " أو نحو ذلك ويقرر فيها على الطالب في الفصل الدراسي في حدود عشر مسائل يدرسها في المستوى الأخير من مستوياته الدراسية ، على أن تكون هذه المسائل منوعة في العبادات والمعاملات والجنايات وغيرها.

ولا ينبغي أن يشكل على هذا الاقتراح زيادة العبء الدراسي على الطالب إذ يمكن معالجة ذلك بتخفيض أو إلغاء بعض المواد التي لا تخدم الفقه خدمة مباشرة ، وقد يغني تحصيل الطالب الذاتي لها كمادة القرآن الكريم استغناء بدراسته في حلقات التحفيظ ونحوها.

المطلب الثالث : نموذج مقترح لتفعيل أكثر لدراسة القضايا الفقهية المعاصرة لمرحلة الدراسات العليا :

وتكون دراسة القضايا الفقهية المعاصرة من خلال اتجاهين :

الاتجاه الأول : نظري وله منهجان :

أولهما : منهج تأصيلي أصولي :

ولا شك أن مجموع ما درسه طالب العلم في المراحل السابقة من مواد أصول الفقه ومروره على سائر أبوابه ومباحثه لهو قاعدة أساس لا غنى له عنها وهي تشكل ثروة علمية له وسلما أوليا يرتقي به إلى مباحث المستجدات والنوازل ، غير أن ما يمكن أن يلتفت إليه في مرحلتي الماجستير والدكتوراة هو منهجية النظر في النوازل ، وأرى أن تتاح دراسة ذلك لطالب العلم في هذه المراحل العليا وفق مادتين أساسيتين :

١- ضوابط ومنهجية النظر في النوازل :

- تأهل الناظر.
- ربط الأحكام بأدلتها الشرعية من الكتاب والسنة والإجماع والقياس الصحيح.
- مراعاة مقاصد الشريعة وقواعدها المرعية.
- تحفيز الاجتهاد الجماعي خاصة في النوازل العامة.
- التحرر من قيود الحكام وضغوط الجماهير.

٢- مراحل النظر في النازلة :

أ- مراحل التأهل للناظر :

- صدق الديانة.
- وصحة العلم.

ب- مراحل النظر في النازلة :

- التصور.
- التوصيف بمرتبتيه : التكييف ثم التنزيل.

ثانيهما : منهج فقهي فروعي ولها طريقتان :

الأولى : طريقة الاستقلال :

وهي قائم حاليا في بعض الأقسام في مثل مادتي قضايا فقهية معاصرة ومعاملات مالية معاصرة لكن أرى أن تعمم على جميع الأقسام وفي مرحلتي الماجستير والدكتوراة بمعدل مادة في كل مرحلة .

الثانية : طريقة التفريع :

وأعني بذلك أن تستغل بعض المواد في مرحلتي الماجستير كمادة الفقه المقارن ، أو مادة دراسة نصية فقهية ، وفي مرحلة الدكتوراة كمادة دراسة تحليلية لكتاب فقهي ويلزم الطالب بمسألتين أو ثلاث من المسائل المعاصرة تفرع على الدراسة الفقهية حسب موضع القراءة أو الدراسة الفقهية ومن أمثلة ذلك :

١- إذا كانت المسائل المراد دراستها وتحليلها في الطهارة مثلا فيمكن أن يفرع على مسائله من المسائل المعاصرة :

مسألة : استحالة مياه الصرف الصحي وطهارته من عدمه.

٢- إذا كانت الدراسة في كتاب الصلاة يمكن أن يفرع على مسائله من المسائل المعاصرة :

مسألة : أوقات الصلاة في البلدان التي يستمر فيها النهار أو يطول.

أو مسألة : الصلاة في المكوكات الفضائية.

٣- إذا كانت الدراسة في كتاب الزكاة يمكن أن يفرع على مسائله من المسائل المعاصرة :

مسألة زكاة الأسهم في الشركات وزكاة الأسهم المقتناة للاستفادة من ريعها.

٤- إذا كانت الدراسة في كتاب الصوم يمكن أن يفرع على مسائله من المسائل المعاصرة :

مسألة : استعمال الإبر المغذية أو العلاجية عند الكلام عن المفطرات.

أو مسألة : اعتبار المطالع وإثبات دخول الشهر بالحساب.

٥- إذا كانت الدراسة في كتاب الحج يمكن أن يفرع على مسائله من المسائل المعاصرة :

مسألة : البناء في منى.

أو مسألة : الرمي قبل الزوال.

أو مسألة : توسعة المسعى وجسر الجمرات.

٦- إذا كانت الدراسة في كتاب الجهاد يمكن أن يفرع على مسائله من المسائل المعاصرة :

مسألة : الإرهاب .

أو مسألة : العمليات الفدائية.

٧- إذا كانت الدراسة في كتاب البيوع يمكن أن يفرع على مسائله من المسائل المعاصرة :

مسألة : جريان الربا في الأوراق النقدية .

أو مسألة : إجراء العقود عن طريق وسائل الاتصال الحديثة.

٨- إذا كانت الدراسة في كتاب الجنايات والحدود يمكن أن يفرع على مسائله من المسائل المعاصرة :

مسألة : إعادة العضو بعد بتره قصاصا أو حدا .

أو مسألة : تنفيذ القصاص في كسور العظام باستخدام التقنية الجديدة ونحو ذلك.

٩- إذا كانت الدراسة في كتاب النكاح يمكن أن يفرع على مسائله من المسائل المعاصرة:

مسألة : أطفال الأنابيب والتلقيح الصناعي.

أو مسألة : استعمال البصمة الوراثية لإثبات النسب.

وهكذا في أي باب كانت الدراسة فيه يمكن أن يسجل مسألة أو مسألتان معاصرتان تبحثان ضمن المقرر بحثا مقارنا على أن يغاير بين المسائل المبحوثة في مرحلة الماجستير عن مسائل مرحلة الدكتوراة وأن تبحث المسألة بالأدلة والمناقشات والردود بخلاف الطريقة التي ذكرناها في مراحل الدراسة الأولية (بكالوريوس) حيث يكتفى بذكر المسألة بدليها مفرعة على الباب الفقهي الذي تتبعه.

الاتجاه الثاني : عملي وله طريقتان :

الطريقة الأولى : طريقة تواصلية وتفاعلية :

ولها مجالان :

الأول : زيارات تعريفية :

الهدف منها التعرف على جهة الزيارة ذات العلاقة بالبحث الفقهي وآليات العمل فيها ، على أن يلزم الطالب بكتابة تقرير عن الزيارة الميدانية ، ولا شك أن هذه الزيارات ستساعد في بناء شخصية الطالب العلمية وتعينه على تصور الواقع عند عرض المسائل المتعلقة بجهة الزيارة.

ومن الأمثلة على الأماكن التي يمكن أن تكون مرشحة للزيارة :

١- المصارف الإسلامية أو غيرها.

٢- مؤسسة النقد.

٣- البورصات.

٤- صالات الأسهم.

٥- المستشفيات والعيادات الطبية المتخصصة.

٦- القبب والمدن الفلكية.

٧- مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية.

٨- الميناء والجمارك (عمليات التوريد والاستيراد).

الثاني : زيارات فقهية علمية :

ويتم ذلك بحضور جلسة واحدة على الأقل يلزم بها الطالب لواحد من المجامع أو الهيئات أو الندوات أو المؤتمرات العلمية وكتابة تقرير عن الحضور والمسألة المطروحة مع أقوال الفقهاء المعاصرين وأدلتهم ومناقشاتهم خلال الجلسة ، ومما يمكن الاستفادة منه في هذا الباب :

١- حضور جلسة من جلسات مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي.

٢- حضور جلسة من جلسات المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي.

٣- حضور جلسة من جلسات هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية.

٤- حضور جلسة من جلسات المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث.

٥- حضور جلسة من جلسات ندوة البركة.

٦- حضور جلسة من جلسات ندوة البنك الإسلامي للتنمية.

٧- حضور جلسة من جلسات أي ندوة فقهية متخصصة.

٨- حضور جلسة من جلسات مجمع الفقه الإسلامي بالهند.

٩- حضور جلسة من جلسات مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر.

١٠- حضور جلسة من جلسات مجمع الفقه الإسلامي بالسودان.

١١- حضور جلسة من جلسات مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا.

الطريقة العملية الثانية : طريقة البحث :

حيث سيعيش الطالب مدة طويلة مع موضوع الرسالة ، وهذا الموضوع لا يخلو أن يكون في قضية فقهية معاصرة أو غير ذلك من المواضيع الفقهية أو تحقيق مخطوطة علمية ، فإن كان الموضوع فقهيا معاصرا فلا إشكال في خدمته لطالب العلم وتكوينه العلمي ، وإن كان الموضوع غير ذلك فلا مانع من أن يلزم الطالب في حاشية المخطوطة أو في ثنايا موضوعه البحثي من إدراج مسألتين على الأقل من المسائل المستجدة المتعلقة بموضوع بحثه ، ويمكن أن تتم معالجة النقص في دراسة القضايا المعاصرة في مرحلتي الماجستير والدكتوراة باشتراط أن تكون الرسالة في إحدى المرحلتين متعلقة بفقه القضايا الفقهية المعاصرة تعلقا تاما أو شبه تام ، فالتام تكون الرسالة موجه توجها كاملا في دراسة قضية أو قضايا معاصرة ، وشبه تام بإدراج بعض المسائل المعاصرة في ثنايا البحث.

المطلب الرابع : مراحل التأهل لأعضاء هيئة التدريس :

عند تبني المقترحات السابقة ونحوها مما تقره الجهات ذوات الاختصاص وفق ما يصدر من توصيات عن مثل هذه الندوة المباركة فإنها لا شك ستخرج لنا من يستطيع أن يتولى زمام هذا الفن التخصصي عن جدارة ، فأعضاء هيئة التدريس الذين يتولون تدريس طلاب الفقه عموما ومسائل النوازل خصوصا هم خريجو هذه المدرسة ، غير أنه يمكن ضمان تأهل من يخصص لتدريس المستجدات وفقه القضايا المعاصرة وزيادة تأهيلهم من خلال مسارين :

المسار الأول : التأهل الذاتي الأولي : بأن يكون أستاذا أو أستاذا مشاركا بشرط أن تكون عامة بحوثه المنشورة والمقبولة للنشر في مسار البحوث التي تعالج القضايا الفقهية المعاصرة.

المسار الثاني : التأهيل المساعد : ويكون بالمشاركة والحضور في المؤتمرات والندوات وحلقات النقاش الفقهية ودورات المجامع الفقهية المتخصصة .

النتائج والتوصيات :

يمكن من خلال هذه الورقة تسجيل النتائج والتوصيات الآتية :

١- تعد المناهج القائمة لبنة جيدة في بناء الشخصية الفقهية المؤهلة لدراسة القضايا الفقهية المعاصرة.

٢- هناك قصور في بعض الأقسام كما في الإحصائيات المرفقة في تبني ما يخدم القضايا الفقهية المعاصرة.

٣- يوصي الباحث بدعم اتجاه دراسة القضايا المعاصرة في جميع مراحل التعليم الجامعي وفق الخطط المذكورة في البحث.

٤- ضرورة أن يكون المتصدي لتدريس النوازل الفقهية من أعضاء هيئة التدريس الممارسين لبحثها المشاركين في المؤتمرات المتخصصة ، والمتعاونين مع المجامع الفقهية والهيئات الشرعية المختلفة.

٥- إلزام طلاب الدراسات العليا بحضور جلسات المؤتمرات والندوات العلمية المتخصصة وكتابة تقارير تدل على عمق المشاركة والاستفادة وجعل ذلك متطلبا للمرحلة.

المراجع :

١- أحكام الجراحة الطبية – محمد بن محمد المختار الشنقيطي – مكتبة الصحابة – الإمارات – الشارقة – ١٤٢٤هـ.

٢- الإحكام في أصول الأحكام - علي بن محمد الآمدي أبو الحسن - الناشر : دار الكتاب العربي – بيروت - الطبعة الأولى ، ١٤٠٤- تحقيق : د. سيد الجميلي.

٣- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول - محمد بن علي بن محمد الشوكاني (المتوفى : ١٢٥٠هـ) - المحقق : الشيخ أحمد عزو عناية ، دمشق - كفر بطنا - دار الكتاب العربي- الطبعة : الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٤- إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان - محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ابن القيم الجوزية - دار المعرفة – بيروت - الطبعة الثانية ، ١٣٩٥ – ١٩٧٥ - تحقيق : محمد حامد الفقي.

٥- الأم لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي المتوفى سنة ٢٠٤هـ - تحقيق/ د/رفعت فوزي - طبعة دار الوفاء – المنصورة - الطبعة الثانية١٤٢٥هـ.

٦- بحوث ندوة : نحو منهج علمي أصيل لدراسة القضايا الفقهية المعاصرة – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – ١٤٣١هـ.

٧- التقرير والتحرير في علم الأصول - ابن أمير الحاج ، محمد بن محمد (المتوفى : ٨٧٩هـ) - الناشر : دار الفكر - ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م – بيروت.

٨- الجامع الصحيح - محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى : ٢٥٦هـ) - دار الشعب – القاهرة - الطبعة : الأولى ، ١٤٠٧ – ١٩٨٧.

٩- الجامع الصحيح سنن الترمذي - محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي -الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت - تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون.

١٠- الخطط الدراسية لأقسام كلية الشريعة والدراسات الإسلامية– جامعة أم القرى – مكة المكرمة – منشورة على موقع الكلية على الأنترنت.

١١- الروض المربع شرح زاد المستقنع – منصور بن يونس البهوتي – المكتبة العصرية – ١٤١٧هـ بيروت – لبنان.

١٢- سبل الاستفادة من النوازل للزحيلي – مجلة مجمع الفقه الإسلامي – الدورة الحادية عشر ٣٦٩/٢.

١٣- سنن أبي داود - أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الناشر : دار الكتاب العربي . بيروت.

١٤- صحيح مسلم - لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري- دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة . بيروت.

١٥- فقه النوازل – بكر بن عبد الله أبو زيد – مؤسسة الرسالة – بيروت – لبنان – ١٤٣٠هـ.

١٦- فقه النوازل – محمد بن حسين الجيزاني – دار ابن الجوزي – السعودية – الرياض – ١٤٢٩هـ.

١٧- النوازل الطبية عند الألباني – د.إسماعيل مرحبا – مكتبة المعارف – الرياض – ١٤٣١هـ.

١٨- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية جمع عبد الرحمن بن قاسم النجدي طبعة مجمع الملك فهد طبعة ١٤١٦هـ.

١٩- الموافقات - إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى : ٧٩٠هـ) - المحقق : أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان - دار ابن عفان - الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.